المجلس التنفيذي

ex

الدورة السابعة والستون بعد المائة

167 EX/7 ۱٦٦م ت/٧ باریس، ۲۰۰۳/۷/۱٦ الأصل: انجلیزی

البند ٣,٤,١ من جدول الأعمال المؤقت

تقرير المدير العام عن الدراسة التي أعدت بشأن إنشاء وإدارة صندوق تضامني لتوفير الماء الصالح للجميع

الملخص

أعدت هذه الوثيقة تطبيقاً لأحكام القرار ١٦٦م ت/٣,٦,٢ الذي دعا فيه المجلس التنفيذي المدير العام إلى أن يقدم إليه دراسة عن إنشاء صندوق تضامني لتوفير الماء الصالح للجميع.

وتتضمن هذه الوثيقة أيضا مشروع النظام الأساسى ومشروع النظام المالى للصندوق.

القرار المقترح: الفقرة ١٧.

المسوغات

1 – إن الأحداث الدولية الكبرى التي جرت مؤخرا والاتفاقات الهامة المبرمة اجتذبت انتباه الحكومات، والمنظمات غير الحكومية، ومنظومة الأمم المتحدة، والمؤسسات المالية الدولية، وأوساط الأعمال والصناعة، وغيرها، إلى أهمية قضايا المياه العذبة. فقد أصبحت مسألة المياه حاليا تحتل مكان الصدارة في جدول الأعمال الدولي، مع تركيز الاهتمام في السنوات المقبلة على تنفيذ الاتفاقات القائمة. ولئن كانت قضية المياه تعتبر اليوم، في حد ذاتها، من أهم المشكلات العالمية، فإنها باتت تدرج أكثر فأكثر في إطار أوسع يشمل قضايا القضاء على الفقر، والصحة، والتربية، وبناء القدرات، والتنمية الاقتصادية والاجتماعية، وطائفة من العوامل الاقتصادية والاجتماعية والبيئية الأخرى. ولذلك فإن اتباع نهج شامل قائم على التنمية المستدامة لفهم مشكلات المياه في العالم وحلها يعتبر جوهريا للقيام بأي نشاط فعال في هذا الصدد.

٢ - ونبين فيما يلي أهم الأحداث والاتفاقات التي أدت إلى تحديد جدول الأعمال الدولي الراهن فيما
يخص تنمية الموارد المائية وإدارتها بصورة مستديمة:

- رأ) جدول أعمال القرن ٢١: "تدعو الحاجة للماء في جميع جوانب الحياة. وينبغي توفير إمدادات كافية من المياه الجيدة النوعية لسكان الكوكب جميعا مع الحفاظ على الوظائف الهيدرولوجية والبيولوجية والكيميائية للنظم الإيكولوجية وتكييف أنشطة الإنسان في حدود الطاقة الاستيعابية للطبيعة ومكافحة نواقل الأمراض المتصلة بالمياه."
- (ب) الإعلان بشأن الألفية والأهداف الإنمائية للألفية (٢٠٠١): خفض عدد الناس المحرومين من المياه الصالحة للشرب إلى النصف في حدود عام ٢٠١٥.
- (ج) خطة تنفيذ قمة جوهانسبورغ (٢٠٠٢): التأكيد مجددا على الأهداف الإنمائية للألفية فيما يخص المياه وإضافة الهدف التالي: "خفض عدد الناس المحرومين من مرافق الإصحاح السليمة إلى النصف بحدود عام ٢٠١٥، ودعوة البلدان إلى : " وضع خطط للإدارة المتكاملة للموارد المائية ولتحقيق الكفاية المائية بحدود عام ٢٠٠٥."
- (د) المنتدى العالمي الأول للمياه (١٩٩٧)، والمنتدى العالمي الثاني للمياه (٢٠٠٠)، والمنتدى العالمي الثالث للمياه (٢٠٠٣).

٣ – ومن المسلم به على نطاق واسع أن تنفيذ جدول الأعمال الدولي للمياه العذبة، وبالأخص بلوغ هدف الألفية الإنمائي بحلول عام ٢٠١٥، يتطلبان استثمارات جديدة ضخمة في البنى الأساسية للمياه والخدمات المتصلة بها. وقد صدر مؤخرا عن الفرقة العالمية المعنية بتمويل البنى الأساسية للمياه، التي يرأسها ميشيل كامديسسوس، تقرير بعنوان "تمويل المياه للجميع" يبحث في مسألة التمويل بحثا تفصيليا مسهبا.

٤ - ولكن توفير البنى الأساسية والخدمات اللازمة في مجال المياه يتطلب عملية تقييم لمخزون الموارد المائية وهشاشتها، تجرى على المستوى الملائم لتنمية إمدادات المياه والمرافق الصحية. وتملك اليونسكو التفويض والمسؤولية اللذين يخولانها الإسهام بصورة ملحوظة في هذا المجال استنادا إلى برنامجها

الهيدرولوجي الدولي الطويل العهد وإلى البرنامج العالمي لتقييم المياه المنفذ على صعيد منظومة الأمم المتحدة وتستضيفه اليونسكو.

ويمكن أن يوفر الصندوق التضامني المقترح قناة للحصول على موارد مالي إضافية جديدة لتمكين اليونسكو من تقديم مساهمة ملموسة عن طريق إتاحة هذه المعارف والبيانات الأساسية.

التفويض المقترح للصندوق

٦ مع مراعاة قرار المجلس التنفيذي ومسوغات إنشاء الصندوق، يقترح المدير العام التفويض التالي على
المجلس التنفيذي لدراسته.

٧ – إن الغرض المنشود من إنشاء صندوق تضامني لتوفير الماء الصالح للجميع هو توفير آلية جديدة لحشد الخبرات والشبكات المتاحة في إطار برنامج اليونسكو الهيدرولوجي الدولي، البرنامج العالمي لتقييم المياه المنفذ على صعيد منظومة الأمم المتحدة، من أجل دعم الأهداف المتفق عليها على الصعيد الدولي فيما يخص المياه العذبة والمرافق الصحية. وستولى عناية خاصة للإسهام في بلوغ هدف الألفية الإنمائي المتعلق بخفض عدد المحرومين من المياه الصالحة للشرب إلى النصف في حدود عام ٢٠١٥، وهدف القمة العالمية للتنمية المستدامة المتمثل في خفض عدد الناس المحرومين من مرافق الإصحاح السليمة إلى النصف بحدود عام ٢٠١٥، ودعوة البلدان إلى "وضع خطط للإدارة المتكاملة للموارد المائية ولتحقيق الكفاية المائية بحدود عام ٢٠٠٥.".

٨ – ينشأ الصندوق وفقا لأحكام المادة العاشرة من النظام الأساسي للبرنامج الهيدرولوجي الدولي التي تنص على ما يلي : "يجوز قبول المساهمات الطوعية وإنشاء حسابات ودائع بها، وفقا لأحكام النظام المالي لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، يديرها المدير العام للمنظمة، ويصدر المجلس إلى المدير العام توصيات بشأن تخصيص اعتمادات من تلك المساهمات للمشروعات الدولية التي تنفذ في إطار البرنامج".

٩ - وينشأ الصندوق رسميا حالما يتم التعهد بتزويده بالموارد.

10- وانسجاما مع مهام ومسؤوليات اليونسكو، سوف تستخدم موارد الصندوق في المقام الأول لدعم عملية تقييم مخزون الموارد المائية وهشاشتها على النطاق الملائم لتنمية إمدادات المياه والمرافق الصحية. ومن شأن هذا التقييم أن يوفر الأساس المعرفي اللازم لإجراء الاستثمارات الجديدة الكبرى ذات الأهمية الجوهرية لبلوغ هدف الألفية الإنمائي المتعلق بإمدادات المياه.

11- وفي مرحلة أولى ستتمثل المهمة الرئيسية للصندوق في تحديد مدى توافر المياه في القارة الافريقية بأسرها ، انطلاقا من الأعمال التقييمية المناسبة التي سبق إجراؤها في إطار البرنامج الهيدرولوجي الدولي

⁽۱) تمهيدا لهذه الوثيقة، درست اللجنة الوطنية النيجيرية للبرنامج الهيدرولوجي الدولي حالة نيجيريا. فعلى غرار الكثير من البلدان الافريقية الأخرى، أعطت نيجيريا الأولوية لتوفير المياه مما استلزم حفر الآبار لتزويد المجتمعات المحلية بالمياه الجوفية. ولكن هذه الآبار معرضة لخطر النضوب ما لم يجر تقييم لمخزون الموارد المائية وما لم تجر الدراسات العلمية والجيوفيزيقية اللازمة. ومن الأهمية بمكان إجراء دراسات علمية عن الطبقات الحاملة للمياه من أجل رسم سياسات إدارية سليمة. وتحتاج نيجيريا أيضا إلى إجراء تقييم لنوعية المياه وللقدرة على معالجتها.

البرنامج العالمي لتقييم المياه. فينبغي التركيز على إجراء تقييم دقيق وشامل لمخزون المياه الجوفية المستخدام البيانات والقدرات المتاحة في مجال وضع النماذج، ينفذ في غضون السنوات الثلاث الأولى من إنشاء الصندوق إذا ما توافرت الموارد الكافية. وسوف تتاح المعلومات في شكل يمكن استخدامه في الدراسات التفصيلية الخاصة بالإمداد بالمياه. وينبغي أن تكون الأنشطة التي يضطلع بها في المرحلة الأولى منسجمة مع المبادرات والأنشطة المنفذة في إطار نيباد (الشراكة الجديدة لتنمية افريقيا) والمجلس الوزاري الافريقي المعنى بالمياه (AMCOW).

17 وينتظر من الصندوق أن يسهم أثناء المرحلة الأولى من تشغيله في تحسين قدرة المؤسسات الوطنية على إدارة الموارد المائية، من خلال بناء قاعدة محوسبة للبيانات عن المياه الجوفية من شأنها تسهيل تبادل المعلومات. كما سيجري في إطار الصندوق تدريب التقنيين الأفارقة على إدارة الموارد المائية الإقليمية وبناء قدرات الدول الأعضاء التي تتشاطر فيما بينها بعض الطبقات الحاملة للمياه الممتدة عبر الحدود. وستشمل الدراسات أيضا تحليلات مختبرية لنوعية المياه لتحديد صلاحيتها للشرب مع التوصية بالطريقة المناسبة لمعالجتها عند اللزوم.

١٣ وفي المرحلة الثانية يمكن ربط عمليات تقييم المياه السطحية بالمسائل المتصلة بالمياه الجوفية بحيث تستخدم كقاعدة للتخطيط والإدارة الشاملين لمرافق الإمداد بالمياه.

15- ويقوم مجلس البرنامج الهيدرولوجي الدولي (أو مكتبه بتفويض من المجلس) باختيار الأنشطة التي سيدعمها الصندوق التعاوني في المرحلة الأولى، وفقا للمعايير والإجراءات التي تحدد في الوقت المناسب. كما ستوضع إجراءات مناسبة للمتابعة وإعداد التقارير. وسيجرى في المرحلة الثانية تقييم لنتائج المرحلة الأولى ويقوم مكتب البرنامج الهيدرولوجي الدولي عند اللزوم بإعادة صياغة البارامترات الخاصة بالأنشطة المقبلة.

٥١ - ويقدم البرنامج الهيدرولوجي الدولي دعمه العلمي والتقني للأنشطة التي يرعاها الصندوق في عدة
مجالات منها ما يلي:

- (أ) تصميم وإنشاء قاعدة بيانات هيدرولوجية وهيدروجيولوجية وتيسير تبادل المعلومات فيما بين الدول الأعضاء في افريقيا؛
- (ب) مساعدة المؤسسات الوطنية في صياغة اقتراحات المشروعات واعدادها لعملية جمع الأموال وعرضها على الجهات المانحة الدولية (البنك الدولي ومرفق البيئة العالمي والاتحاد الأوروبي، وغيرها)؛

⁽٢) على الرغم من اعتراف المجلس الوزاري الافريقي المعني بالمياه (AMCOW) بالدور الحاسم الذي يمكن أن تؤديه المياه الجوفية في سد الحاجات الأساسية وفي التنمية الاقتصادية للقارة الافريقية، فيوجد نقص في المعلومات عن مدى توافر المياه الجوفية وعن خصائصها. فمعظم البلدان الافريقية القاحلة أو شبه القاحلة تعتمد على المياه الجوفية كما أن المياه الجوفية هي المورد الوحيد للمياه الصالحة والجيدة النوعية في البلدان الرطبة.

⁽٣) في الاجتماع الأول للجنة التوجيهية للمجلس الوزاري الافريقي المعني بالمياه التي عقدت في ٢٣ و٢٤ مايو/أيار ٢٠٠٣ في داكار بالسنغال، جرى التأكيد على أن مشكلة توفير المياه العذبة ونوعيتها في افريقيا لا تزال واحدة من أخطر المشكلات في القرن الحادي والعشرين. فزهاء ٤٠٪ من السكان في افريقيا محرومون من الإمداد بالمياه الصالحة. وتزيد على ذلك أيضا نسبة السكان المحرومين من المرافق الصحية المناسبة.

- (ج) التدريب وبناء القدرات في مجال تقنيات استكشاف المياه الجوفية وتفسير نتائجه بالإضافة إلى توفير المعدات والبرمجيات الحاسوبية؛
 - (د) وضع خرائط لمنْكَشفات الطبقات الحاملة للمياه وإنشاء شبكة لرصد الآبار؛
 - (هـ) حماية مناطق المفاجر التي يتم تحديدها؛
 - (و) اختيار مناطق مأهولة رائدة في البلدان المشاركة من أجل تنفيذ البرنامج؛
 - (ن) إدارة المياه الجوفية الساحلية.

مشروع النظام الأساسي ومشروع النظام المالي

17 - يرد في الملحق (١) مشروع النظام الأساسي للصندوق التضامني لتوفير الماء الصالح للجميع ويرد في الملحق (٢) مشروع النظام المالي للحساب الخاص للصندوق، والمشروعان معروضان على المجلس التنفيذي لكى ينظر فيهما.

مشروع القرار المقترح

١٧- قد يرغب المجلس التنفيذي في اعتماد قرار يجري نصه على النحو التالى:

إن المجلس التنفيذي،

- ۱ إذ يذكر بالقرار ١٦٦م ت/٣,٦,٢،،
 - ٢ وقد درس الوثيقة ١٦٧م ت/٧،
- v/v النظام الأساسى للصندوق الوارد في الملحق (١) للوثيقة v/vم v/v
 - ٤ **ويأخذ علما** بمشروع النظام المالى الوارد في الملحق (٢) للوثيقة ١٦٧م ت/٧.

الملحق ١

مشروع النظام الأساسي للصندوق التضامني لتوفير الماء الصالح للجميع

أولا - اسم الصندوق وطبيعته

طبقا لأحكام المادة العاشرة من النظام الأساسي للبرنامج الهيدرولوجي الدولي يتألف الصندوق من المساهمات الطوعية التي تقدمها الدول والمؤسسات والوكالات والمنظمات الدولية وغيرها من الجهات المانحة. ويسمى الصندوق " الصندوق التضامني لتوفير الماء الصالح للجميع " ويشار إليه فيما يلي باسم "الصندوق".

ثانيا – إنشاء الصندوق ومدته

ينشأ الصندوق رسميا حالما يبلّغ المدير العام بأي تعهد بتزويده بالموارد. وعندما تتوافر الموارد تحدد مدة أربع سنوات: ٢٠٠٧-٢٠٠٧ للمرحلة الأولى من تشغيل الصندوق. ويجري عندئذ استعراض لعملياته تعرض نتائجه على المجلس التنفيذي للنظر في استهلال مرحلة ثانية.

ثالثا - الغرض

- ألف يستخدم الصندوق لدعم الأنشطة الخاصة بتنمية الموارد المائية والهادفة إلى تيسير انتفاع أكثر السكان فقرا بمياه جيدة النوعية. وينبغي أن تستند تنمية الموارد المائية إلى تقييم معمق وموثوق للموارد المائية المتوافرة ولهشاشة النظم الطبيعية. وتنفذ الأنشطة في إطار البرنامج الهيدرولوجي الدولي وتسهم في تنفيذ الأولويات والغايات المحددة في إطار الأهداف الإنمائية للألفية، والقمة العالمية للتنمية المستدامة، والشراكة الجديدة لتنمية افريقيا (نيباد) والمجلس الوزاري الافريقي المعني بالمياه (AMCOW).
- باء يجري تخصيص موارد الصندوق بدون أي اعتبار لجنسية الفرد المعني أو الأفراد المعنيين، أو لانتمائهم العرقي أو لجنسهم أو لغتهم أو مهنتهم أو مذهبهم الفكري أو الديني.
- جيم تتولى تنفيذ الأنشطة التي يدعمها الصندوق مؤسسات وطنية وإقليمية ودولية وكذلك منظمات غير حكومية وخبراء معروفون دوليا.

رابعا - ترشيح واختيار الأنشطة التي يدعمها الصندوق

يكون مجلس البرنامج الهيدرولوجي الدولي (أو مكتبه بناء على تفويض من المجلس) مسؤولا عن اختيار الأنشطة التي سيدعمها الصندوق. ويمكن أن تأتي الاقتراحات الخاصة بهذه الأنشطة من الدول الأعضاء، واللجان الوطنية للبرنامج الهيدرولوجي الدولي، والمنظمات غير الحكومية، والمؤسسات الوطنية والإقليمية والدولية، ومن مختبرات البحوث والأفراد. وتقدم الاقتراحات إلى أمانة بهد وفقا لإجراءات وشكل موحد ومعايير يحددها المجلس (أو المكتب) في الوقت المناسب، بالتشاور مع أمانة برنامج اليونسكو

الهيدرولوجي الدولي. وفي حال تفويض المجلس السلطة لمكتبه، يرفع المكتب إلى المجلس تقاريره عن الأنشطة التي تنفذ بدعم من الصندوق.

خامسا - التنسيق مع البرامج الجارية

تنفذ أنشطة الصندوق في إطار البرنامج الهيدرولوجي الدولي وبالتعاون الوثيق مع برنامج الأمم المتحدة العالمي لتقييم المياه. وستكون أنشطة الصندوق مكملة للمبادرات التي تنفذ في إطار برامج أخرى مثل مرفق البيئة العالمية، والمبادرة الأوروبية من أجل افريقيا، و"خطة العمل من أجل المياه" التابعة لمجموعة الدول الصناعية الثماني G8.

الملحق ٢

مشروع النظام المالي للصندوق التضامني لتوفير الماء الصالح للجميع

المادة ١ - إنشاء حساب خاص

1,۱ وفقا لأحكام الفقرة ٦ من المادة ٦ من النظام المالي لليونسكو، ولأحكام النظام الأساسي للبرنامج الهيدرولوجي الدولي (بهد)، ينشأ بمقتضى هذا النظام حساب خاص بعنوان "الحساب الخاص للصندوق التضامني لتوفير الماء الصالح للجميع" يشار إليه فيما يلي باسم "الحساب الخاص".

١,٢ يخضع تسيير هذا الحساب الخاص للقواعد التالية:

المادة ٢ – الفترة المالية

تتطابق الفترة المالية للحساب الخاص مع الفترة المالية لليونسكو.

المادة ٣ – الغرض

إن الغرض من الحساب الخاص هو تعبئة الموارد المالية لتمويل الصندوق التضامني لتوفير الماء الصالح للجميع.

المادة ٣ – الإيرادات

٣,١ تتكون إيرادات الصندوق مما يلى:

- (أ) المساهمات الطوعية التي تقدمها الدول، والمؤسسات، والوكالات والمنظمات الدولية، وغيرها من الهيئات، بعد موافقة أمانة برنامج اليونسكو الهيدرولوجي الدولي؛
 - (ب) إيرادات متنوعة بما في ذلك الفوائد التي تدرها الاستثمارات المشار إليها في المادة ٧ أدناه.

المادة ٥ – المصروفات

تخصص اليونسكو لهذا الحساب الخاص رمزا خاصا في الميزانية، أو سلسلة محددة من رموز الميزانية، بالنسبة لكل نشاط، تسجل في إطارها كل الواردات المشار إليها في المادة ٧ وكل المصروفات المخصصة للتنفيذ المباشر للأنشطة. ويجوز لمكتب البرنامج الهيدرولوجي الدولي أن يقرر، دون المساس بخطة التنفيذ، نقل ١٠٪ من الواردات في نهاية كل فترة مالية إلى حساب رأسمالي لتكوين احتياطي من شأنه أن يزيد إيرادات الصندوق من الفوائد طوال فترة وجود الصندوق الخاص.

المادة ٦ – الحسابات

٦,١ يتولى المراقب المالي لليونسكو مسك ما يلزم من دفاتر المحاسبة.

٦,٢ يرحّل أي رصيد غير مستخدم في نهاية كل فترة مالية إلى الفترة التي تليها.

٦,٣ تعرض حسابات الحساب الخاص على مراجع الحسابات الخارجي لليونسكو لمراجعتها مع سائر حسابات المنظمة.

المادة ٧ - الاستثمارات

٧,١ يجوز للمدير العام أن يستثمر لآجال قصيرة المبالغ المتوافرة في الرصيد الدائن للصندوق.

٧,٢ تضاف الفوائد التي تدرها هذه الاستثمارات إلى الرصيد الدائن للحساب الخاص.

المادة ٨ – إقفال الحساب الخاص

للمدير العام أن يقرر إقفال الحساب الخاص عندما يرى أنه لم تعد هناك ضرورة لوجوده.

المادة ٩ - حكم عام

يدار هذا الحساب الخاص وفقا للنظام المالي لليونسكو ما لم ينص هذا النظام على خلاف ذلك.